

- ٣٠ -

هذه الدعوة ، والتغاضي عن المنكرات . وكذلك كان مصير الضالين من بني إسرائيل « كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون » .
وعلى أبناء الأمة جميعا أن يتعاونوا على المصلحة العامة ، وإقامة الفرائض والفضائل :

« وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الأثم والعدوان » .
فالحاكمون والمحكومين جميعا متعاونون في أمانة الحكم وأمانة الإصلاح :
كل بما يستطيع ، وكل بما يصلح له ، وما يصلح عليه ، ولا حق في الطغيان
لفرد جبار ، ولا جماعة كثيرة العدد . بل الحق كله للجماعة كلها ، بين
النشاور والتعاون ، والتنبيه والإرشاد والاسترشاد .
وما من جماعة بشرية تم فيها أمانة الشورى ، وأمانة الإصلاح ، وأمانة
التعاون ثم يعرفها انحلال أو يخشى عليها من فساد .

* * *

ويلحق بقواعد الحكم قواعد توزيع الثروة ، وهي في القرآن تمنع
الإسراف وتمنع الحرمان .

فاختزان الأموال محرم كل التحريم . وإنما جعل المال للاتفاق في سبيل
الله ، وفي طيبات العيش ، وفي مرافق الحياة :
« والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم
بعذاب أليم » .

والمحرومون عاجزون عن العمل محسوب لهم حسابهم في الثروة العامة ،
فريضة لازمة لا تبرعاً يختاره من يختار .

« خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها » .
« وآتوا الزكاة » أمر موجه إلى كل مسلم قادر عليها . وفي سبيلها حارب
الخليفة الأول جموع المرتدين ، وهم أوفر عدداً ، وأكمل عدة من المسلمين .
وقلما تمتحن أمة بالبلاء ، في نظامها ، وقواعد حكمها إلا أن قبيل هاتين
الآفتين : أموال مخزونة لا تنفق في وجوهها ، وفقراء محرومون لا يفتح لهم
باب العمل ، ولا باب الإحسان .

وكلتا الآفتين ممنوعة مثقاة في حكومة القرآن .